نَظْمُ

أَسْهَلِ المَسَالِكِ

لـ : مُحمّد بن حسَن بن عليٍّ البشّار الرّشيدي المالكي

الـمعـرُوف بِـ : سِيدي البـشّار

المتوفى بعد: 1161 هـ.

تـحـقـيـق :

عَبدُ اللهِ بنُ عِزِّ الدِّين مسكِين

أبواب الذكاة والصيد والأضحية والعقيقة والأيمان والنذور

والجهاد والجزية والمسابقة

نسخة خاصة بالمشاركين في برنامج (أسهل المسالك) بموقع:



تنبيهٌ:

أَذِن المُحقِّق في هاته النَّشرة الخاصَّة؛ والَّتي جُرِّدت مِن فروق النُّسخ والتَّعليقات المُثبتة في نسخته الأصل، والمطبوعة بـ: «**الخزانة الجزائرية للتراث**» بالجزائر.

قال المُحقِّق في مُقدِّمته:

✍ وقفتُ لهذا المَتن المُبارك -بحَمدِ اللهِ- علَى **عشر نُسخٍ** خطية، اعتمدت على ثمانٍ منها وقابلتها حرفيًّا، ثم وقفت على ثِنتين فاستفتحتُهما فيما أُغلق عليّ بعد هذا، كما راجعت أصله المنثور «ترغيب السالك» للسوهائي، وشرحه عليه، ورَاجعتُ عِدّة طبعاتٍ للنظم وشُروحه في بعض المواطن المشكلة.

✍ ضَبَطتُ أوزانَ الأبياتِ عروضيًّا، معَ الشَّكلِ التّامِّ وفقَ قراءتِه تَسْهِيلًا؛ في الهَمزَاتِ حَذْفًا وتحقيقًا، وفي الحركاتِ نَقلًا وإثباتًا، وجعلتُ وَاوًا أو يَاءً صغيرةً أو ألفًا خِنجريَّة هكذا: [ۥ] [ۦ] [ٰ] فيما لَا يَتَّزِنُ البَيتُ إلَّا بِمدِّهِ، وكذلك جَعَلتُ نونًا صغيرةً محرَّكةً للتَّنوينِ المتحرِّكِ بحَرَكَةِ النَّقلِ هكذا: [نَ] و[نُ]، أو بحَرَكَةِ التَّخلُّصِ مِنِ الْتِقاءِ السَّاكِنَيْنِ هكذا: [نِ].

بَابُ الذَّكَاةِ وَالصَّيْدِ

525 شَرْطُ الذَّكَاةِ الْقَطْعُ مِنْ مُقَدَّمِ * بِغَيْرِ رَفْعٍ قَبْلَ أَنْ يُتَمِّمِ

526 لِكَامِلِ الْحُلْقُومِ وَالْوَدْجَيْنِ * بِآلَةٍ تَقْطَعُ كَالسِّكِّينِ

527 مُسَمِّيًا بِنِيَّةٍ وَالذَّابِحُ * مِنْ شَرْطِهِ مُمَيِّزٌ يُنَاكَحُ

528 وَلَوْ كِتَابِيًّا لِنَفْسِهِ اسْتَحَلّْ * لَا إِنْ بِغَيْرِ ذِكْرِ رَبِّنَا اسْتَهَلّْ

529 وَالطَّعْنُ فِي اللَّبَّةِ نَحْرٌ فِي الْإِبِلْ * وَالْبَقَرُ الْأَمْرَانِ فِيهَا مُعْتَدِلْ

530 صَحِيحُهَا يَكْفِي بِهَا سَيْلُ الدَّمِ * وَقُوَّةُ التَّحْرِيكِ فِي ذِي السَّقَمِ

531 إِلَّا الْخَنِيقَةَ لِلَفْظِ مَا أَكَلْ * اَلسَّبْعُ إِلَّا مَا وَالِاسْتِثْنَا انْفَصَلْ

532 إِنْ أُنْفِذَتْ مَقَاتِلٌ وَتُجْمَعُ * فِي خَمْسَةٍ وَهْيَ نُخَاعٌ يُقْطَعُ

533 وَفَرْيُ أَوْدَاجٍ دِمَاغٌ نُثِرَا * كَحُشْوَةٍ أَوْ ثَقْبُ مُصْرَانٍ جَرَى

534 وَيُنْدَبُ النَّحْرُ مِنَ الْقِيَامِ * وَالذَّبْحُ مُضْجَعًا بِشِقٍّ شَامِي

535 مُسْتَقْبِلًا بِمَا يُذَكَّى الْقِبْلَةَ * أَوْضِحْ مَحَلَّ الذَّبْحِ حُدَّ الشَّفْرَةَ

536 وَيُكْرَهُ التَّقْطِيعُ قَبْلَ الْمَوْتَةِ * وَدَوْرُ حُفْرَةٍ لِأَجْلِ الْقِبْلَةِ

537 وَذَبْحُ أُمٍّ فِي جَنِينٍ يَسْرِي * إِنْ تَمَّ خَلْقٌ مَعْ نَبَاتِ الشَّعْرِ

538 اَلْعَقْرُ فِي الْوَحْشِيِّ مِثْلُ الذَّبْحِ * مِنْ مُسْلِمٍ مُمَيِّزٍ بِجُرْحِ

539 لِلْعَجْزِ أَوْجِبْ نِيَّةً وَبَسْمَلَهْ * فِي كُلِّ وَحْشِيٍّ مُبَاحٍ قَتَلَهْ

540 مُحَدَّدٌ أَوْ جَارِحٌ تَعَلَّمَا * أَرْسَلَهُ مُمَيِّزٌ قَدْ أَسْلَمَا

541 وَلَوْ تَوَانَى فِي اتِّبَاعِ إِثْرِهِ * وَلَمْ يُقَصِّرْ جَارِحٌ فِي أَمْرِهِ

بابُ الأُضحِيَّةِ والعَقِيقةِ ومَا يجوزُ للمُفطِرِ

542 سُنَّ لِحُرٍّ غَيْرِ حَاجٍّ بِمِنَى * أُضْحِيَّةٌ مِنْ غَيْرِ إِجْحَافٍ عَنَا

543 وَسِنُّهَا عَامٌ مَضَى فِي الضَّانِ * وَالْمَعْزُ عَامٌ وَابْتَدَا فِي الثَّانِي

544 وَدَاخِلٌ فِي أَرْبَعٍ مِنَ الْبَقَرْ * وَالْإِبْلُ فِي سِتِّ سِنِينَ قَدْ عَبَرْ

545 وَيَمْنَعُ الْإِجْزَا جُنُونٌ أَوْ بَكَمْ * أَوْ عَوَرٌ أَوْ عَرَجٌ أَوِ الْبَشَمْ

546 أَوْ مَرَضٌ أَوْ بَخَرٌ أَوِ الْبَتَـــــرْ * أَوْ جَرَبٌ كَذَا هُــــزَالٌ إِنْ ظَهَـــرْ

547 يَـابِسَـــةُ الضَّـــرْعِ وَذَاتُ أُمِّ * وَحْشِـــيَّـةٍ أَوْ ذَاتُ قَـرْنٍ يُـدْمِـي

548 أَفْضَـلُـهَـا ضَــأْنٌ فَـمَعْزٌ فَبَقَـــرْ * فَـــإِبِـلٌ نِعْمَ السَّـــمِينُ وَالـذَّكَرْ

549 وَجَـازَ تَشْـرِيكُ قَرِيبٍ إِنْ سَـكَنْ * فِي الْأَجْرِ مَعْهُ فِي الْعِيَالِ وَالْــمُؤَنْ

550 وَوَقْـتُـهَـا بَـعْـدَ صَــلَاةِ الْعِـيدِ * إِلَى غُرُوبِ الثَّـالِـثِ السَّـعِيدِ

551 وَشَــرْطُـهَـا فِـي غَـيْـرِ يَـوْمٍ أَوَّلِ * طُلُوعُ شَـمْسٍ كَالْــهَدَايَا مَثِّــلِ

552 وَيُسْــتَـحَـبُّ سَــابِـعَ الْـوِلَادَهْ * عَـقِـيقَـةٌ شَــاةٌ تُضَــحَّى عَـادَهْ

553 عَنْ كُلِّ مَوْلُودٍ وَلَوْ أُنْثَى يُــعَـــقْ * وَيَـوْمُـهَـا يُلْـغَـى إِذَا الْفَجْرُ سَـبَقْ

554 لَـنَـا يُـبَـاحُ أَكْـلُ كُـلِّ طَـاهِـرِ * وَكُـلِّ بَـحْـرِيٍّ وَكُـلِّ طَـائِـرِ

555 وَنَـعَـمٌ ضُــرْبُوبُ فَـأْرٌ قُـنْـــفُـذُ * وَأَرْنَـبٌ يَرْبُوعُ وَبْـــرٌ خَلَـــدُ

556 خَشَـاشُ الَارْضِ الْوَحْشُ غَيْرُ الْمُفْتَرِسْ * وَحَيَّـةٌ مِنْ ضَــرِّ سُـمِّهَـا احْتُرِسْ

557 وَجَـازَ مَـا يَسُــدُّ لِـلضَّـــرُورَةِ * لَا الْآدَمِي وَالْـخَـمْـرُ لَا لِلْغُـصَّةِ

558 وَيَـــحْـرُمُ الْبَغْـلُ وَخِنْزِيرٌ فَرَسْ * قِرْدٌ حِــــمَـــارٌ ثُمَّ طِينٌ أَوْ نَجَسْ

559 وَيُـكْـرَهُ السَّــبْعُ وَهِـــرٌّ كَـلْـبُ * وَثَـعْـلَـبٌ ضَـبْـعٌ وَفِـيـلٌ ذِئْـبُ

بَابُ الْأَيْـمَـانِ وَالـنُّذُورِ

560 يَمِينُــنَا تَــحْقِيقُ مَا لَــمْ يَـجِبِ * بِـاللهِ أَوْ صِـفَـاتِـهِ وَالْكُتُـبِ

561 فَـاللَّغْوُ أَنْ يَـــظْهَرَ نَفْيُ مَـا اعْتَقَـدْ * لَا حِنْـثَ بِـاللهِ فَقَطْ فِيمَـــا عَقَـدْ

562 وَمِــثْـــلُهُ اسْتِثْنَا وَلَوْ سِرًّا نَــطَقْ * إِذَا نَـوَى حِـلَّ الْـيَمِـينِ بِـالنَّسَـقْ

563 أَمَّا الْغَمُوسُ الشَّـكُّ أَوْ قَصْدُ الْكَذِبْ * فَلَا يُكَفِّرْ وَالْــمَتَابُ قَدْ يَـــجِبْ

564 كَـقَـائِـلٍ هُـوَ الْـيَـهُـودِي مَـثَـلَا * إِنْ فَـعَـلَ الشَّــيْءَ الَّـذِي قَـدْ فَعَلَا

565 وَمَـنْ يُـــحَـرِّمْ مَـا أَحَـلَّ اللهُ لَـهْ * فَلَا تُــــحَـنِّــثْهُ إِذَا مَا فَعَلَـــهْ

566 إِنْ لَـــمْ يَكُنْ مِنْ زَوْجَةٍ أَوْ مِنْ أَمَهْ * إِلَّا إِذَا حَــاشَــا وَإِلَّا لَـزِمَـهْ

567 وَهْـيَ عَـلَـى نِـيَّـةِ مَـنْ قَـدْ حَـلَفَـا * إِلَّا عَلَى حَقٍّ نَوَى الْــــمُسْـتَحْلَفَا

568 وَخُصِّـصَـتْ بِـنِيَّـةٍ وَقُيِّـدَتْ * بِالْعُرْفِ بَعْدَ بَسْطِهِ ے إِنْ فُقِدَتْ

569 وَكَـفِّـرِ الْيَـمِيـنَ بِالْـوُجُـوبِ ے * وَهْيَ عَلَى التَّخْيِيرِ وَالتَّرْتِيبِ ے

570 إِطْعَامُ عَشْـرٍ كُلَّ شَخْصٍ مُـدًّا * وَصَـحَّ إِنْ عَشَّـاهُـمُ ، أَوْ غَـدَّى

571 أَوْ أَعْطِهِ ے رِطْلَيْنِ خُبْزًا وَالْأَحَبْ * بِالْأُدْمِ أَوْ كِسْوَةُ عَشْرٍ قَدْ وَجَبْ

572 أَوْ عِـتْقُ رِقٍّ سَالِـمٍ قَدْ أَسْلَمَا * ثُمَّ ثَلَاثًا صَامَهَا إِنْ أَعْدَمَا

573 وَالنَّذْرُ فِي الشَّرْعِ الْتِزَامُ مُسْلِمِ ے * مُكَلَّفٍ مَا حُكْمُهُ النَّدْبُ اعْلَمِ ے

574 وَنَذْرُ كُلِّ الْـمَـالِ بِالثُّلْثِ اكْتُفِي * بِنَـذْرِ مَـمْنُـوعٍ وَكُـرْهٍ لَا تَفِي

575 وَمَنْ صَـلَاةً أَوْ عُكُوفًا نَـذَرَا * بِمَسْـجِدٍ مِنَ الثَّلَاثِ حَضَـرَا

576 لِفِعْلِهِ ے وَلَوْ نَوَى بِالْأَفْضَلِ ے * لِغَيْـرِهَا وَغَيْرُ ذَا لَا تَرْحَلِ ے

بَابُ الجِهَادِ وَالجِزْيَةِ وَالمُسَابَقَةِ

577 فَرْضُ الْـجِهَادِ مِنْ أَهَمِّ الْأَمْكِنَهْ * كِـفَـايَـةً مَـعْ أَيِّ وَالٍ فِي السَّنَهْ

578 عَلَى صَـحِيحٍ عَاقِلٍ حُرٍّ ذَكَرْ * وَمُسْـلِمٍ وَبَـالِغٍ وَقَـدْ قَـدَرْ

579 مِنْ غَـيْـرِ دَيْنٍ حَـلَّ أَوْ أَبَـوَيْـنِ ے * عَـيْـنًا إِذَا فَجَا وَبِالتَّعْيِينِ ے

580 حَـتْـمًـا عَلَيْهِمْ يُعْرَضُ الْإِسْلَامُ ، * أَوْ جِزْيَـةٌ إِنْ نَالَـهُـمْ أَحْكَامُ ،

581 وَقُـوتِـلُـوا إِلَّا النِّسَـاءَ وَالزَّمِـنْ * وَالطِّفْلَ وَالْمَجْنُونَ وَالشَّيْخَ الْوَهِنْ

582 وَمِثْلُ الْاَعْـمَـى رَاهِبٌ مُعْتَزِلُ ، * إِنْ لَـمْ يَكُنْ رَأْيٌ لَـهُـمْ مُسْتَعْمَلُ ،

583 وَالْقَتْلُ بِالنَّارِ وَسُمٍّ يَـحْـرُمُ ، * إِنْ أَمْكَنَ الْغَيْرُ وَفِيهِمْ مُسْلِمُ ،

584 وَامْنَعْ لِـمَنْ مِثْلَيْهِ مِنْهُمْ فَـرَّا * أَوْ بَلَغَتْ أُلُوفُنَا اثْنَيْ عَشْـرَا

585 وَالْـخُمْسُ فِي الْغُنْمِ لِبَيْتِ الْمَالِ ے * وَالْأَرْبَعُ الْأَخْـمَـاسِ لِلرِّجَالِ ے

586 سَـهْمٌ لِغَـازِينَا وَضِـعْفٌ لِلْفَرَسْ * وَلَوْ غَدَا فِي حَاجَةٍ مِثْلَ الْـحَرَسْ

587 وَسِتَّةٌ لَـمْ يَأْخُذُوا فِي الْـمَغْنَمِ ے * اَلْعَبْدُ وَالْأُنْثَى وَغَيْرُ الْـمُسْلِمِ ے

588 وَالطِّفْلُ وَالْـمَجْنُونُ أَوْ مَنْ غَابَا * وَلَا عَلَى الْـجَيْشِ بِنَفْعٍ آبَا

589 شَـرَائِطُ الْـجِزْيَةِ خَمْسٌ قُدْرَةُ ، * عَـقْـلٌ بُـلُـوغٌ خُـلْـطَـةٌ ذُكُـورَةُ ،

590 وَقَدْرُهَا فِي كُلِّ عَامٍ عُلِّقَا ❁ مَا صَالَحَ الصُّلْحِي عَلَيْهِ مُطْلَقَا

591 وَالْعَنَوِيُّ أَرْبَعُونَ دِرْهَمَا ❁ بِعَشْرَةٍ دِينَارُهَا وَامْنَعْهُمَا

592 وَسْطَ الطَّرِيقِ وَالْبِنَاءَ الْعَالِي ❁ وَالْخَيْلَ وَالسَّرْجَ لِكَالْبِغَالِ

593 وَيُنْقَضُ الْعَهْدُ بِمَنْعِ الْجِزْيَةِ ے ❁ وَغَصْبِهِمْ عَلَى الزِّنَا لِلْحُرَّةِ ے

594 أَوِ التَّمَرُّدِ عَلَى الْأَحْكَامِ ے ❁ أَوْ كَشْفِهِمْ لِعَوْرَةِ الْإِسْلَامِ ے

595 أَوْ إِنْ لِمُسْلِمَهْ بِتَزْوِيجٍ أَغَرّْ ❁ أَوْ سَبِّ مَعْصُومٍ بِمَا لَا قَدْ كَفَرْ

596 جَازَ السِّبَاقُ بِالسِّهَامِ وَالْإِبِلْ ❁ وَالْخَيْلِ أَوْ كُلٍّ بِجُعْلٍ قَدْ بُذِلْ

597 مِنْ جَاعِلٍ تَبَرُّعًا لِمَنْ سَبَقْ ❁ أَوْ مِنْ مُسَابِقٍ لِقِرْنٍ إِنْ سَبَقْ

598 أَوْ سَابِقٍ لِحَاضِرِ الْمَقَامِ ے ❁ إِنْ عَيَّنَا الْمَرْكُوبَ ثُمَّ الرَّامِي

599 وَغَايَةً وَمَبْدَأً وَحَدَّدَا ❁ إِصَابَةً وَنَوْعَهَا وَالْعَدَدَا

فقه نفسك في المذهب المالكي

http://faqihnafsak.com

يمكن متابعة إصدارات الموقع عبر أحد الوسائل التالية:

الاشتراك في خدمة رسائل الوتسب:

00966532622213

الاشتراك في قناة التليجرم:

https://t.me/FaqihNafsak

أو متابعة إحدى الصفحات:

تويتر:

http://twitter.com/faqihnafsak

فيسبوك:

http://facebook.com/faqihnafsak

يوتيوب:

https://www.youtube.com/faqihnafsak

ساوند كلاود:

https://soundcloud.com/faqihnafsak